المملكة المغربية

وزارة العدل والحريات

تسهيل الولوج إلى المعلومة القانونية والقضائية

نجية رحالي
عضو الهيئة العليا للحوار الوطني
مديرة الدراسات والتعاون والتحديث

الرباط 12يونو 2012

1. تسهيل الولوج إلى المعلومة القانونية والقضائية

يحظي موضوع تسهيل الوصول إلى المعلومة القانونية والقضائية بأهمية كبرى، وذلك لارتباطه بتعزيز الثقة في النظام القضائي وتسهيل الولوج إلى العدالة وضمان الشفافية، ولذلك فقد أصبح هذا الموضوع يندرج ضمن معايير فعالية الأنظمة القانونية والقضائية المعاصرة.

وسأتناول في هذا العرض التقديمي خلاصة المواضيع والمناقشات التي قدمت أمام أعضاء الهيئة العليا للحوار الوطني لإصلاح منظومة العدالة، بشأن محور تسهيل الولوج إلى المعلومة القانونية والقضائية، الذي يعتبر مكونة أساسية من مشروع المكننة الذي انخرطت فيه وزارة العدل والحريات من أجل تحديث وتأهيل أساليب عمل الإدارة القضائية، وتطوير طرق تدبير وتصريف العمل اليومي بالمحاكم باستعمال التكنولوجيات الحديثة من اجل بناء منظومة الكترونية متكاملة لتقريب العدالة من المتقاضين.

1. تسهيل الولوج إلى المعلومة القانونية والقضائية

المنهجية المعتمدة في مشروع المكننة الشاملة للإجراءات والمساطر القضائية تنبني على ثمانية محاور متكاملة ومترابطة والتي سيتم عرضها بتفصيل ضمن موضوع :

"الحكامة القضائية ، وتأهيل وتحديث الإدارة القضائية والبنية التحتية"

1. تبسيط وتوحيد المساطر
2. إدارة التغيير
3. حوسبة الإجراءات
4. اعتماد تقنية التواصل عن بعد
5. ضمان الأمان والثقة الرقمية
6. توفير لوحات القيادة
7. ضمان جودة الخدمات
8. **تسهيل الولوج إلى المعلومة**

المكننة الشاملة
تبسيط وتوحيد المساطر
إدارة التغيير
حوسبة الإجراءات
اعتماد تقنية التواصل عند بعد
ضمان الأمن والثقة الرقمية
توفير لوحات القيادة
ضمان جودة الخدمات
تسهيل الولوج إلى المعلومة

1. تبسيط وتوحيد المساطر والإجراءات

المكننة أو استعمال التكنولوجيات الحديثة في تدبير العمل اليومي للمحاكم يقتضي تنظيم المساطر وترميزها مع العمل على تبسيطها وتوحيدها وذلك من أجل :

»توفير نفس الخدمة ونهج نفس الأسلوب في التدبير
»تسهيل عمل على الموظف وكذا القاضي في معالجته للملفات والبث فيها
»تحسين الأداء وتسريع الإنجاز
»سهولة الحصول والوصول إلى المعلومة.

2. إدارة التغيير

إدارة التغيير وذلك من أجل تسهيل قبول التغييرات الناجمة عن تنفيذ مشروع المكننة وتجنب رفض استعمال البرامج المعلوماتية من قبل القضاة والموظفين

إدارة التغيير يقتضي اعتماد الخطوات التالية :

- إشراك المستعملين منذ انطلاق المشروع ، والأخذ بعين الاعتبار بوجهات نظرهم والتأكد من أن البرنامج النهائي يلبي توقعاتهم وانتظاراتهم ؛
- اعتماد آلية للاتصال في جميع مراحل المشروع للسماح للمسؤولين من فهم وقبول التغييرات الناجمة عن تنفيذ المشروع ، والحصول على معلومات عن التقدم المحرز في المشروع وبالتالي العمل على انخراطهم بالمشروع وتبنيه ؛
- ضمان تكوين المستعملين وتمكنهم من استغلال نتائج المشروع على الشكل الأمثل.

3. حوسبة الإجراءات القانونية والقضائية

إجراءات تدبير الملفات والقضايا

»تسجيل جميع الملفات والطلبات المقدمة أمام المحاكم في البرنامج والنظام المعلوماتي.

»المعالجة الالكترونية الشاملة للملف بما في ذلك أداء الرسوم القضائية ببطائق الائتمان.

»**الاستغناء عن ازدواجية العمل ؟؟؟**: إلغاء السجلات الورقية واستبدالها بدعائم معلوماتية.

» إدارة الملف القضائي على الحاسوب.

»استخراج وتسليم نسخ الأحكام والقرارات الكترونيا.

» اعتماد التبليغ الالكتروني.

»تفعيل التبادل الالكتروني بين المحاكم لإحالة الملفات والوثائق الكترونيا بينها بكل آمان.

3. حوسبة الإجراءات القانونية والقضائية

إجراءات تدبير الملفات والقضايا

»تتبع والاطلاع على مآل القضايا والشكايات والمحاضر عن بعد وتتبع سير الدعوى وفق معايير للبحث والتوصل بمعلومات عنها بطريقة سهلة وسريعة وشفافة.

» الحصول على الإحصائيات ومختلف بيانات الإنتاجية.

3. حوسبة الإجراءات القانونية والقضائية

تفاعل الإدارة القضائية ومحيطها الكترونيا.

المحامون

«خلق مكتب افتراضي عبره يتواصل المحامى بالمحكمة الكترونيا: تقديم المقالات ومختلف الطلبات ، توصل بالاستدعاءات ومختلف الإجراءات.

الضابطة القضائية ومختلف محرري المحاضر

التبادل الالكتروني للمحاضر ومختلف الإجراءات الأخرى بين النيابات العامة ومختلف محرري المحاضر.

3. حوسبة الإجراءات القانونية والقضائية

تفاعل الإدارة القضائية ومحيطها الكترونيا.

مختلف مساعدي القضاء

«تبادل الوثائق والبيانات والملفات الكترونيا بين المحكمة ومختلف مساعدي القضاء:

» الخبراء: التوصل بآمر إجراء الخبرة الكترونيا.

»إرسال تقرير الخبرة الكترونيا إلى المحكمة.

»توجيه الإنذارات والتذاكير إلى الخبير

»العدول : التواصل الكترونيا بين العدول وقسم قضاء الاسرة

»المفوضون الفضائيون: التوصل الكترونيا بطيات التبليغ والإفادة بالتوصل أو عدم التوصل الكترونيا بالاستدعاء وكذا نفس الشئ لملفات التنفيذ.

3. حوسبة الإجراءات القانونية والقضائية

تفاعل الإدارة القضائية ومحيطها الكترونيا.

المرتفقون والمتقاضون

»تتبع إجراءات الملفات والقضايا عبر الخط.

»القيام بمختلف الإجراءات (طلب مستخرج السجل العدلي ، السجل التجاري ، شهادة الجنسية...) وذلك عبر الخط.

» الاستشارات (الاستقبال المباشر أو بالهاتف..)

4. استغلال نظام تقنية التواصل السمعي البصري للمؤتمرات visioconférence???

الاستماع إلى الشهود والمصرحين

»استغلال نظام تقنية التواصل السمعي البصري للمؤتمرات visioconférence للاستماع إلى الشهود والمصرحين من طرف المحكمة انطلاقا من قاعة الجلسات في محكمة أخرى الأقرب إلى الشاهد أو المصرح ، ما سيمكن من ربح الوقت وتوفير عناء التنقل للشاهد والمصرح

الاستماع إلى المعتقلين

»استغلال نظام تقنية التواصل السمعي البصري للمؤتمرات visioconférence للاستماع إلى المعتقلين الموجودين في سجون خارج دائرة المحكمة انطلاقا من قاعة جلسات المحكمة لتفادي تنقل المعتقلين وتأمين تنقلهم

5. الأمان والثقة الرقمية - الإطار القانوني

1- تم تجريم الولوج دون وجه حق لأنظمة المعالجة الإلكترونية للمعطيات: الفصول 607-3 إلى 607-11 من القانون الجنائي المغربي، ويشار إلى أنه جرى تكوين مجموعة من قضاة النيابة العامة وقضاة التحقيق حول الجريمة الإلكترونية.

2- تم الاعتراف بالمحرر والتوقيع الإلكترونيين بنص القانون 53.05 الصادر بتاريخ 30 نونبر 2007، كما هي منظمة بمقتضى قواعد قانون الالتزامات والعقود المغربي في فصوله 417 إلى 426.

3- القانون رقم 09.08 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي.

4- تم تحديد الإطار القانوني للتوقيع الإلكتروني من حيث الاعتماد والترخيص والمسؤولية، تم الترخيص لبريد المغرب لتوفير خدمة التوقيع الإلكتروني في السوق الوطنية منذ 2011.

5- هناك المدونة الرقمية، قيد الإعداد حاليا من طرف الحكومة لتأخذ مسارها التشريعي، متضمنة قواعد ونصوص تساير ما هو جار به العمل دوليا، على مستوى المعايير الأوربية أساسا في مجال المعاملات الرقمية.

5. الأمان والثقة الرقمية

- تحقق الثقة الرقمية قيمة مضافة للمجتمع والاقتصاد ككل من خلال:
- توفير خدمة عامة للمرتفقين بمواصفات عالية من حيث الجودة، السرعة، الدقة، وخفض التكلفة من خلال إعفاء المرتفق من التنقل للمرفق.
- توفير خدمة عامة للمرتفقين عن بعد، عبر وسائط إلكترونية أو رقمية يعني أقصى ضمانات قيم الشفافية والنزاهة والمساواة أمام خدمة المرفق العام.
- تخفيف صفوف الانتظار داخل المرفق العام، يؤدي لربح مجهود إضافي للعاملين بالمرفق.
- ربح في التكلفة بالنسبة للإدارة، لأنه كلما تم التبليغ أو النشر بوسائط رقمية إلا وقابله تقليص لمصاريف الورق، والبريد.
- تبادل المعطيات بمحررات إلكترونية مؤمنة بين المحكمة ومختلف المتعاملين ومساعدي القضاء وباقي المهن القانونية، يعني ربحا في المجهود والتكلفة، والوقت اللازم للتبليغ: مما يعني تقليص أمد البت في القضايا، وهذا سيرفع من جودة الخدمة القضائية.

5. الأمان والثقة الرقمية - مخاطر

1- مخاطر تتعلق بحقوق الملكية الفكرية، وما يرتبط بالقرصنة المعلوماتية.

2- مخاطر ترتبط بالتزييف الذي يمكن أن يمس المعلومات المتبادلة إلكترونيا، وهنا تظهر أهمية التوقيع الإلكتروني لكونه يسمح بالتأكد من كون الوثيقة لم يلحقها تغيير بين المرسل والمرسل إليه.

3- مخاطر تتعلق بالجريمة المعلوماتية

4- مخاطر مرتبطة بتفعيل الأداء الإلكتروني.

6. لوائح قيادة مع أنظمة للإخطار بمشاكل تسيير الإجراءات

» أنظمة تمكن من ضبط :

» مراقبة العمر الزمني للملف القضائي داخل المحكمة .

»الإطلاع على مجمل الإجراءات المنجزة في الملف .

»مراقبة إجراءات بعض المصالح (الضابطة القضائية ، المفوضون القضائيون..) في مدة انجاز محضر/ مسطرة قضائية ، مراقبة التأخيرات في الإجراءات, مراقبة آجال التبليغات..

» ضبط بعض الإجراءات(الاعتقال الاحتياطي مثلا) بالإطلاع على العدد الإجمالي للمعتقلين يوميا...

7. جودة الخدمات

لضمان جودة الخدمات يتعين اعتماد نظام مرجعي يتضمن مجموعة من الالتزامات تساعد على توفير خدمات ذات جودة تحقق تطلعات الوافدين على المحاكم. انطلاقا من ترميز المساطر في إطار نظام مرجعي, وتكوين القضاة والموظفين على أعمال المكننة واستعمال الحاسوب والتطبيقات المعلوماتية. مراقبة مدى تحقيق الأهداف المتوخاة من وراء مشروع المكننة: تسريع وثيرة التقاضي ، تخفيض الكلفة ، الشفافية..

مسايرة التطور التكنولوجي ، فمجال المكننة هو مجال يتطور باستمرار وبشكل سريع لذا يتعين مواكبة المستجدات من طرف كفاءات مؤهلة. القيام بالدراسات وانجاز تقارير لضمان تسريع وثيرة العمل الإداري والقضائي ، تبسيط إجراءات التقاضي للقيام بها عبر الخط. تقريب القضاء إلى مهنيي القضاء والمتقاضين وسرعة الاستجابة لحاجيات الوافدين على الإدارة القضائية والمرتفقين.

8. تسهيل الولوج إلى المعلومة القانونية والقضائية

تسهيل الولوج إلى المعلومة القانونية

» تبسيط المساطر وشرحها عبر مطبوعات ومطويات توزع على المواطنين.

»تطوير البوابة القانونية والقضائية »"بوابة عدالة" باغنائها بقوانين محينة واجتهادات قضائية

تسهيل الولوج إلى المعلومة القضائية

» الاستقبال من طرف مكاتب الواجهة بالمحكمة Front Office.

»استقبال من خلال آلات الاستشارة بالمحاكم.

»استقبال عن طريق الهاتف (ملفي عبر الهاتف E-Voice ؛

»استقبال عن بعد وعلى الخط بواسطة الانترنيت.

8. تسهيل الولوج إلى المعلومة القانونية والقضائية

البنية التحتية

- فضاءات الاستقبال
- الشبكة المعلوماتية والكهربائية
- التجهيزات والمعدات
- البرامج والأنظمة المعلوماتية

95 محكمة وقسم قضاء الأسرة مجهز بمكاتب الاستقبال من أصل 138 في المجموع في أفق تهيئ فضاءات مؤهلة لاستيعاب مجموعة من شبابيك الاستقبال.

2008-2012

8. تسهيل الولوج إلى المعلومة القانونية والقضائية

البنية التحتية

- فضاءات الاستقبال
- الشبكة المعلوماتية والكهربائية
- التجهيزات والمعدات
- البرامج والأنظمة المعلوماتية

تأهيل وتعميم الشبكة المعلومياتية والكهربائية على صعيد جميع محاكم المملكة بنسبة 100 %. (ضعف في القوة الكهربائية لبعض المحاكم)

2008-2012

الربط بين جميع محاكم المملكة بواسطة شبكة الربط الداخلي (intranet)

2010-2012

8. تسهيل الولوج إلى المعلومة القانونية والقضائية

البنية التحتية

- فضاءات الاستقبال
- الشبكة المعلوماتية والكهربائية
- التجهيزات والمعدات
- البرامج والأنظمة المعلوماتية

تجهيز محاكم المملكة العادية ،التجارية و الادارية بموزعات من الجيل الجديد بنسبة 100 % (جدارالحماية، جهازحفظ المعطيات ومخزنات الطاقة) — 2008-2012

توزيع 1500 حاسوب و1000 طابعة ليبلغ العدد الاجمالي 11000 حاسوب و3500 طابعة — 2008-2012

توزيع 2500 حاسوب محمول على السادة القضاة من اجل تمكينهم من طباعة الاحكام — 2008-2012

شاشات لعرض جداول الجلسات وعرض خدمات أخرى (البيوعات, الأحكام والقرارات الغيابية, إعلانات رئاسة المحكمة للعموم والوافدين على المحكمة)

103 آلات الاستشارة بالخدمة الذاتية (Bornes interactives)

ربط جميع محاكم الاستئناف والإدارة المركزية بتقنيات التواصل السمعي البصري لمؤتمرات(visioconférence) — 2010

8. تسهيل الولوج إلى المعلومة القانونية والقضائية

البنية التحتية

- فضاءات الاستقبال
- الشبكة المعلوماتية والكهربائية
- التجهيزات والمعدات
- البرامج والأنظمة المعلوماتية

2008-2012

تطوير وتثبيت البرامج المعلوماتية الخاصة بتدبير القضايا المدنية والزجرية j@sبنسبة 80%

تطوير وتثبيت البرامج المعلوماتية الخاصة بتدبير السجل التجاري بنسبة 100% بالمحاكم التجارية و بنسبة 20% بالمحاكم الابتدائية

تطوير وتثبيت البرامج المعلوماتية الخاصة بتدبير السجل العدلي بابتدائية القنيطرة, تازة والراشدية

تطوير وتثبيت البرامج المعلوماتية الخاصة بتدبير الولوج الى المحاكم بنسبة 68%

8. تسهيل الولوج إلى المعلومة القانونية والقضائية

الخدمات المقدمة

- الإرشاد والاستقبال والتوجيه
- الاستقبال من خلال آلات الاستشارة بالمحاكم
- استقبال عن طريق الهاتف
- استقبال عن بعد بواسطة الأنترنيت

82 من المحاكم تقدم خدمة الإرشاد والاستقبال والتوجيه

76من المحاكم تقدم خدمة الاطلاع على مآل القضايا

تثبيت آلات الاستشارة في 103محكمة وقسم قضاء الأسرة. خدمة ذاتية لا تحتاج إلى تدخل العنصر البشري

خدمة ملفي عبر الهاتف e-Voice تتطلب سعر تكلفة مكالمة محلية فقط. تم تطوير تطبيق معلوماتي لقراءات الإجراءات بواسطة الهاتف.

تطوير مواقع ويب للمحاكم للتتبع الإلكتروني للقضايا

تطوير موقع ويب للتتبع الإلكتروني الشكايات

تطوير مواقع ويب للتتبع السجل التجاري

تطوير مواقع ويب خاص بخدمات السجل العدلي

البوابة القانونية والقضائية "عدالة"

8. تسهيل الولوج إلى المعلومة القانونية والقضائية

الخدمات المقدمة

- الإرشاد والتوجيه نحو مختلف مرافق المحكمة؛
- الاطلاع على مآل الملفات والمحاضر
- المطويات والمناشير: تم تحضير 54 نماذج من المطويات والدلائل مخصصة للعموم التي سيتم تسليمها في مكاتب الاستقبال
- في أفق تسليم النسخ والشواهد (الأحكام , السجل التجاري والسجل العدلي)
- واستقبال خاص بالمهنيين : نسخ الأحكام, نسخ وتقاريرالخبرة, إيداع العقود والرسوم والمذكرات...؛

وزارة العدل والحريات

مركز تتبع وتحليل الشكايات

Centre de suivi et d'analyse des requêtes

تقديم شكاية	التعرف على مآل شكاية	الرجوع إلى الصفحة الرئيسية

هذه الصفحة خاصة بالتعرف على مآل الشكايات المحالة على مركز تتبع وتحليل الشكايات

بحث

رقم الشكاية:	2012 / 50
القن السري:	
أو على الشكل:	
المرجع الكامل	على الشكل: الرقم السري/السنة/الرقم

بحث

الإجراءات

الإجراء	تاريخ الإجراء
الإحالة على مصلحة القضايا المدنية	2012/01/06
نتيجة البحث : فعلاقة بشكاية السيد عبد القادر البوزيدي التي يلتمس فيها الإنصاف في الملف المدني عدد 1025/1201/2011 الرائج أمام المحكمة الابتدائيـــة بفـــاس. يشرفني أن أخبركم أنه بعد إجراء بحث في الموضوع، تبين أن الملف المذكور قد أدرج بجلسة 14/02/2012 حضرها دفاع المشتكي وأدلى بمذكرة جوابية مرفقة، تسلم دفاع الخصم نسخة منها والتمس أجلا للإطلاع والجواب، فتم تأخير الملف لجلسة 08/05/2012.	2012/04/11

المملكة المغربية
وزارة العدل والحريات
المحكمة الابتدائية بفاس

موقع وزارة العدل

الرقم الكامل للملف على الشكل التالي : رقم الملف/الرمز/السنة

أو

سنة الملف: 2011

نوع القضية: المدني المتنوع (1201)

رقم الملف: 1025

بحث

معلومات عن الملف

رقم الملف	تاريخ التسجيل	الموضوع	الشعبة	القاضي المقرر	تاريخ تعيين القاضي المقرر
2011/1201/1025	02/03/2011	طلب رفع الضرر مع أداء مبلغ 10000د ت مؤقت مع انتداب خبير	شعبة المدني	وهيبة المراكتسي	02/03/2011

أطراف الملف

صفة الطرف	اسم الطرف	محامي الطرف
	عبد القادر	

رقم الملف	تاريخ التسجيل	الموضوع	الشعبة	القاضي المقرر	تاريخ تعيين القاضي المقرر
2011/1201/1025	02/03/2011	طلب رفع الضرر مع أداء مبلغ 10000د ت مؤقت مع انتداب خبير	شعبة المدني	وهيبة المراكشي	02/03/2011

أطراف الملف

صفة الطرف	اسم الطرف	محامي الطرف
المدعي	عبد القادر البوزيدي	
المدعى عليه	حادة الكوشاحي	ينوب عنه ذ . عبد الإله الفاسي الفهري بهيئة فاس، ذ. عبد الإله بنجلون أندلسي بهيئة فاس

الإجراءات

تاريخ الإجراء	نوع الإجراء	الإجراء	تاريخ الجلسة المقبلة
08/05/2012	المداولة أو التأمل		22/05/2012 09:00
08/05/2012	حكم تمهيدي	باجراء خبرة على يد الخبير عبد الرحم المرنيسي اجرته 800 درهم	02/10/2012 09:00
11/10/2011	التأخير		08/05/2012 09:00
05/04/2011	التأخير		11/10/2011 09:00

المملكة المغربية
المحكمة التجارية بمراكش

خدمات الالكترونية

الطبع

معلومات للبحث عن الملف

السنة 2012

رقم الملف

الشعبة الاستعجالي

بحث

www.tccasablanca.ma/tcServices/tc/extrait.aspx?_t=1&_=2

Hotmail | Personnaliser les liens | Windows Media | Windows | Mobilier : VENTE DE P... | 50 questions pour év... | meilleure ma

Registre du commerce
- Présentation
- Extrait restreint du R.C
- Extrait du R.C

Greffe

Site officiel du ministère de la justice

E SERVICES

Registre de commerce / Extrait restreint du R.C

Consultation

- (•) Numéro de Registre de Commerce
- ( ) Dénomination
- ( ) Sigle

Consulter

© 2005 Ministère de la Justice

للحصول على المساعدة انقر هنـــا

الاستقبال > مرحبا بك في الموقع

بحث

الدستور <<

- نصوص قانونية
- اتفاقيات
- مناشير
- اجتهاد قضائي
- أدوات عملية
- إحصائيات
- دراسات و مؤلفات
- دلائل
- مجلات قانونية

CIRCULAIRES

جديد الموقع

الصلح على ضوء قانون المسطرة الجنائية الجديد
لمؤلفه محمد عبد المحسن البقالي الحسني

> دور النيابة العامة أمام قضاء الأسرة
لمؤلفه محمد عبد المحسن البقالي الحسني

> دور النيابة العامة أمام القضاء المالي

روابط مفيدة

مواقع مغربية :

> وزارة العلاقات مع البرلمان
> ديوان المظالم
> المجلس الوطني لحقوق الإنسان
> الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري

مواقع دولية :

> publics dans le monde Bibliothèque nationale de France
> Annuaire juridique de droit français et de droit communautaire

مستجدات قانونية

بتنفيذ قانون المالية رقم 22.12 للسنة المالية 2012

> ظهير شريف رقم 1.09.137 بنشر تعديل الفقرة الأولى من المادة 20 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة المعتمد من طرف الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة بنيويورك في 22 ديسمبر 1995

> قرار مشترك لوزير العدل و

الاطلاع على المعلومات عن طريق الويب والهاتف

1. الشكايات عبر الخط
2. مآل الملفات والمحاضر بالمحاكم الاستينافية والابتدائية
3. مآل الملفات بالمحاكم الاستينافية والابتدائية التجاريةّ
4. الاطلاع على البيانات المتعلقة بالسجل التجاري (الشركات والتجار)
5. الاطلاع على المستجدات القانونية والاجتهادات القضائية
6. مآل الملفات والمحاضر بالمحكمة الابتدائية بالقنيطرة بواسطة الهاتف
7. الاطلاع على الإحصائيات المتعلقة بالملفات المدنية والزجرية

1. تسهيل الولوج إلى المعلومة القانونية والقضائية

بعض التساؤلات المتعلقة بهذا الموضوع والمطروحة للنقاش:

ماهي عوامل النجاح ؟

هل استعمال التكنولوجيات الحديثة ستفرض الفصل ما بين العمل القضائي والعمل الإداري بالمحاكم وبالتالي يصبح تواجد مسؤولا إداريا بالمحاكم أمرا لابد منه ؟

كيف يمكن تجاوز ازدواجية العمل (الإلكتروني واليدوي) بالمحاكم ؟

هل يمكن اعتماد التوقيع الالكتروني في تبادل الوثائق بين مختلف الفاعلين في قطاع العدل ؟

هل يمكن استعمال التواصل بواسطة vidéoconférence في قاعات الجلسات (شهود)؟

كيف يمكن تشجيع المهن القضائية على الانخراط في موضوع المكننة ؟

ماهي ضمانات الأمان والثقة الرقمية ؟

هل يمكن اعتماد الملف الالكتروني بقاعات الجلسات ؟

هل يمكن توحيد طريقة العمل بالنسبة لمختلف محرري المحاضر ؟